

قرار من وزير المالية مؤرخ في 25 ديسمبر 2006 يتعلق
بالمصادقة على اتفاقية التعويض لحساب الغير.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على مجلة التأمين الصادرة بمقتضى القانون عدد 24
لسنة 1992 المؤرخ في 9 مارس 1992، وعلى جميع النصوص
المتمة والمنقحة لها وخاصة منها الفصل 149 المدرج بمقتضى
القانون عدد 86 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005،

وعلى اتفاقية التعويض لحساب الغير المبرمة بين الأطراف المعنية
بتاريخ 9 أكتوبر 2006.

قرر ما يلي :

فصل وحيد - تمت المصادقة على اتفاقية التعويض لحساب الغير
الملحقة بهذا القرار.

تونس في 25 ديسمبر 2006.

وزير المالية

محمد رشيد كشيش

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي